

أمر استثناء من التسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

استثناء قطعة الأرض المبينة في الجدول أدناه من أراضي الرماضين التابعة لمحافظة الخليل، حسب مخططات التسوية من أعمال التسوية للمصلحة العامة.

رقم الحوض	رقم القطعة	اسم الحوض	المدينة/ القرية	المحافظة
3	49	البحيج الشمالي	الراماضين	الخليل

أ. محمد شراكتة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه